

3-5/ ما حكم رجل يكدر ويغطي الآخرين ولا يجعل نفسه حتى للزواج ويجعل أباه هو الذي يتحمل مسؤوليته ؟

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم هذا ابو يحيى يسأل يقول ما الحكم في رجل يشتغل ويشقى لعله يقصد؟ يعني يكدر وليس يجرب حاجة لنفسه يعطي الآخرين وليس يعطي حق نفسه. مع ان المال ماله وليس يجعل نفسه حتى للزواج. ويخللي اباه - 00:00:00 -
هو الذي شايل مسؤوليته يا شيخ احسن الله اليكم نعم اقول ان من يشتغل اللي في عمل من الاعمال هذا امر طيب وحسن كونه يعمل ويكرد هذا طيب لكن آآآ - 00:00:20 -

اذا كان ينفق هذا المال ويخرجه كله فهذا ينظر صدقته وهديته وآآآ عمل البر والخير بانه امر مطلوب امر حسن يشكر عليه لكن اذا كان ينفق هذا المال كله. ثم بعد ذلك يتكتف يسأل من هنا هذا ينهى عنه - 00:00:41 -
حتى ولو كان يسأل اباه. فالحمد انعم الله عليك بالمال ويسير لك هذا العمل فتخرجه ثم ذلك تكون عالة على ابيك هذا امر لا يحسن.
بل عليك في مثل هذه الحال - 00:01:08 -

ان اه تجعل هذا المال لنفقتك وايضا يكون احسان منك اه مثلا لاهل بيتك وما اشبه تكلم العلماء في هذه المسألة وهو من يخرج ماله كله. وجمهور العلماء يقولون ان من كان عنده قوة يقين - 00:01:23 -
وصدق وصبر واحتساب وليس له اولاد او له اولاد يصبرون ويتتحملون. فذكر الطبرى رحمة الله عن جمهور العلماء جواز الصدقة
بجميع المال اذا كان على هذه الهجاء. وعلى هذه الصفة. اما اذا اذا كان لا يصبر - 00:01:43 -

وهذا هو الغالب والواقع ان الانسان حينما يخرج ماله وخاصة اذا كان له غالب انه يشق عليه ذلك يشق من اين ينفق على نفسه؟ من
اين ينفق على اولاده؟ يذهب ويكتف الناس لان ثبت في حديث جابر عند ابي داود - 00:02:05 -
اشار اليه البخاري رحمة الله وفي ذلك الرجل جاء ببيضة من ذهب. الحديث فيه انه اه جاء يتصدق بها فاعرضه النبي عليه وقال له
والله خذها يا رسول الله والله ما املك غيرها. ثم اعرض عنها حتى اتاه من جوانبه الاربع. ثم اخذها منه في الرابعة فحذفه -

00:02:25

اذا قال الراوى لعله جاب له يوم غرفة والله لو اصابته اه يعني عقرته ثم قال رضي الله طبعا ثم قال رضي الله عنه ثم قال عليه الصلاة
والسلام يذهب احدكم او قال يتصدق احدكم بجميع ماله ثم يذهب - 00:02:46 -

يتكتف الناس يذهب ويكتف الناس. وثبت في الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام اي جابر لما دبر ذلك ما له جاء عبد الله وليس له
مال غيره. باعه النبي عليه الصلاة والسلام ولم ينفي تدبيره. وجاء في رواية اه فاحتاج - 00:03:06 -
عند البخاري وجاء في ان عليه دين والمعنى انه كيف يبيع او كيف يتصدق ويريحه الناس يعني بوب البخاري رحمة الله
بهذا المعنى وقال انه رد عليه ثم ذكر حديث هريرة من اخذ اموال الناس يريد آآ من اخذ اموال الناس يريد عدالة هدى الله عنه ومن -
00:03:26

اتفاقه الله. اما من كانت حاله حال الصبر والاحتساب. هذه حال اخرى عظيم. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام في القصة
المعروفه اللي رواه الترمذى عن جيد. لما جاءه مال ابو بكر بماله كله فقال ماذا؟ ماذا؟ بمال قد رباه فقال ماذا ابقيت بيده؟ قال ابقيت
لهم الله - 00:03:49 -

رسوله ابقيت لهم الله ورسول الحديث. الحديث اه المشروع في حق أخيها السائل انه اعلن انه يستغنى بماله يتعفف ويعتمد على هذا المال توفيق الله سبحانه وتعالى حتى لا يسأل احد حتى ولو كان والدا ويستعد به في اموره ونفقاته الاخرى وكونه يخرجه على وجه الصدقة - 00:04:09

والهدية ثم يعود ويسأل هذا حال ليست بالحسنة بل كون الانسان يجعل قلبه متوجه لله سبحانه وتعالى ولا يسأل احد حتى ولو كان هذا هو الاكمد وال الاولى نعم - 00:04:39